ISSN = 2073-6614 pp: 597-618 | مجلة جامعة الانبار للغات والآداب

The indication of altruism in names and verbs in the book *Ma'unah al-Qari of Sahih al-Bukhari* by Abu al-Hasan al- Menoufi al-Maliki

دلالةُ الإيثار في الأسماء والأفعال في كتاب معونة القاري لصحيح البخاري لأبي الحسن المنوفي المالكي (ت:939هـ)

Prof. Dr. Taha Shaddad Hamad
tashha77@uoanbar.edu.iq

Mohammed Majid Mohammed Awwad
Mohammedmajid202018@gmail.com

محمد ماجد محمد عواد **أ. د. طه شداد حمد رمضان العبيدي**

كلية الآداب – قسم اللغة العربية

Received 23/6/2022: Accepted :27/8/2022 published :30/9/2022

DOI: 10.37654/aujll.2022.177708

Abstract

The topic of the research is tagged as "The Significance of Altruism in Nouns and Verbs in the Book of Ma`wnat Al-Qari in Sahih Al-Bukhari by Abu Al-Hasan Al-Munoufi Al-Maliki (T: 939 AH)". The importance of the topic stems from its being a study of the prophetic expression that shows the places of beauty and eloquence in the texts of the hadiths, which helps us to realize them with good taste and sense, especially in the meaning of names and the significance of this deviation. The commentators of the hadeeth deliberately mentioned these causes, purposes, and causes, so they opened doors for us from which we could pick up the pearls of their meanings and their benefits. From that expansion of meanings comes the expansion of linguistic tools, which are key to extracting the sources of prophetic expression and sensing the features of linguistic connotations in the noble hadith of the Prophet.

Keywords: Altruism, significance, the aid of the continental, Al-Bukhari, Al-Menoufi.

الملخص

موضوع البحث موسومٌ بـ (دلالة الإيثار في الأسماء والأفعال في كتاب معونة القاري لصحيح البخاري لأبي الحسن المنوفي المالكي (ت:939هـ)) تنبع أهمية الموضوع من كونه دراسة في التعبير النبوي تبيّن مواضع الجمال والفصاحة في نصوص الأحاديث والتي تساعدنا على إدراكها بالذوق والحس المرهف، ولا سيما في عدول الأسماء ودلالة هذا العدول، فقد عمد شرّاح الحديث في

ذكر هذه العلل والأغراض والدواعي فهم يفتحون لنا أبوابًا نلتقط منها درر المعاني ونفائسه، من ذلك التوسع في المعاني وصولًا الى التوسع في الأدوات اللغوية التي تعدُّ مفتاحًا لاستخراج مكامن التعبير النبوي واستشعار ملامح الدلالات اللغوية في الحديث النبوي الشريف.

الكلمات الافتتاحية: إيثار، الدلالة، معونة القاري، البخاري، المنوفي.

المقدمة:

الحمد لله ربِّ العلمين، وأفضل الصلاة وأتم التسليم، على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين, أمّا بعد .

فإنَّ كلام النبيّ هداية للناس، فقد بُعث ρ في أمّة مشهورة بالبلاغة والبيان، فكان لا بدّ أن يكون متميزًا عن سائر قومه الذين بُعث فيهم، وكيف لا يكون ذلك وهو المعلم المبشر لهذه الأمة، وقد وصفه الله تعالى في كتابه العزيز بأوصاف دلّت على ذلك، قال تعالى: (وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى، إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى) [النجم: 3 4]، فكان كلُّ ذلك سببًا في اختيار موضوع بحثي هذا وهو (إيثار الأسماء في كتاب معونة القاري لصحيح البخاري لأبي الحسن المنوفي المالكي (ت:939هـ))، وقسَّمته على مطلبين: المطلب الأول: إيثار الألفاظ (إيثار العموم)، والآخر: إيثار الألفاظ (إيثار الخصوص)، مسبوقًا بتمهيد موجز عن الايثار وكتاب المنوفي، منتهيًا بخاتمة وقائمة بالمصادر والمراجع، وقد منَّ الله عليَّ وهو ذو الفضل، إذ وفقَّني إلى اختيار هذا الموضوع الذي تعايَشَتْ معه نفسي وروحي فتمت بذلك، إذ وقفت على الجليل من أحكامه وتدبرت معانيه ووجوه إعرابه وعرفت فنونَ تراكيبه، فما كان من خيرٍ فمن الله وما كان من زللٍ وغيره فمنِّي ومن الشيطان، وحسبي أنِّي حاولت والله المستعان.

التمهيد:

إنَّ لغة العرب انمازت باستعمال عِدَّة كلمات لمعنى واحد، وهذا لا يعني أنَّ هذه الكلمات كلَّها تدلُّ على هذا المعنى الواحد دون فروق يلاحظها المتكلِّم أو المتلقي على وفق السياق الذي يقتضيه المقام، بل القارئ يجدُ بين هذه الألفاظ فروقًا لغوية دلالية بلاغية جمالية دقيقة.

والمنوفي _ رحمه الله _ عندما تناول التعبير النبوي في صحيح البخاري لمس دقّة هذه الألفاظ وعذوبتها، فأخذ يعلّل وجودها واختيارها وإيثارها على غيرها بحسّه اللغوي وبثقافته الواسعة وعلمه النيّر الغزير، ساعياً إلى إظهار جمالية التعبير النبوي من استعمال تلك الألفاظ .

الإيثار لغةً: ذهب الخليل[1] إلى أنَّ الأصل اللغوي من اشتقاقات هذا الأصل مأخوذ عن آثر يؤثر إيثارًا، أي: اختار الشيء وقدمه واختصه بالتفضيل، أما الجوهري فقد ذكره قائلًا: (واستأثر فلان بالشيء، أي استبد به، والاسم الأَثَرَةُ بالتحريك. واسْتَأْثَرَ الله بفلان، إذا ماتَ ورُجيَ له الغفرانُ. وحكى ابن السِّكِّيت[2]: رجل أثُر على فعل بضم العين، إذا كان يستأثر على أصحابه، أي: يختار لنفسه أفعالاً وأخلاقاً حسنةً، والمَأْثرة بفتح الثاء وضمها: المكرمة ؛ لأنَّها تؤثر، أي تذكر ويأثرها قرن عن قرن يتحدثون بها، وآثرت فلانًا على نفسي من الإيثار)[3].

وقال ابن فارس: (الهمزة والثاء والراء، له ثلاثة أصول: تقديم الشيء، وذكر الشيء، ورسم الشيء الباقي)[4]، وآثر الشيء فضله وقدمه، وآثرت فلانا على نفسي: من الإيثار, قال الأصمعي: آثرتك إيثارا أي فضلتك، ويقال: قد أخذه بلا أثرة وبلا إثرة وبلا استئثار أي لم يستأثر على غيره ولم يأخذ الأجود، وفي الحديث قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « وَاللهِ لَوْ كُنْتُ مُؤْثِرًا بِهَا أَحَدًا لَآثَرْتُ بِهَا عَشِيرَتِي»[5]، ولله در القائل[6] .

ما آثروك بها إذ قدموك لها، ... لكن لأنفسهم كانت بها الإثر

وقال الراغب الأصفهاني: (ويستعار الأثْر للفضل والإيثارُ للتفضلِ، ومنه آثرتُهُ، يقول تعالى: (وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ)[7][8].

وقد فسَّر القرطبي (ت:671هـ) _ رحمه الله _ قول الله تعالى: (قَالُوا تَاللَّهِ لَقَدْ آثَرَكَ اللَّهُ عَلَيْنَا وَإِنْ كُنَّا لَخَاطِئِينَ)[9]، بقوله: الأصل همزتان خففت الثانية، ولا يجوز تحقيقها، واسم الفاعل مؤثر، والمصدر إيثار. ويقال: أثرت التراب إثارة فأنا مثير، وهو أيضا على أفعل ثم أعل، والأصل

1() ينظر: معجم العين: 235/8

2() لم أجد قوله في كتبه المطبوعة على وفق ما اطلعت.

3() الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية مادة (أثر): 575/2.

4() مقاييس اللغة: مادة (أثر) 75/1.

5() صحيح مسلم: 1950/4، رقم الحديث (2511).

6() البيت للحطيئة في ديوانه: ص108.

7() سورة الحشر الآية: 9.

8() معجم مفردات ألفاظ القرآن مادة (أثر): 62.

9() سورة يوسف: الآية 91.

أثير نقلت حركة الياء على الثاء، فانقلبت الياء ألفا، ثم حذفت لالتقاء الساكنين، والمعنى أن الله فضَّلك علينا، واختارك بالعلم والحلم والحكم والعقل والملك[1].

الإيثار اصطلاحًا: ذكر القرطبيّ الإيثار قائلًا: (هو تقديم الغير على النفس وحظوظها الدنياوية، ورغبة في الحظوظ الدينية، وذلك ينشأ عن قوة اليقين، وتوكيد المحبة، والصبر على المشقة، يقال: آثرته بكذا، أي خصصته به وفضلته)[2] .

وقد عرَّفه الجرجاني بقوله: (الإيثار: أن يقدم غيره على نفسه في النفع له والدفع عنه، وهو النهاية في الأخوة)[3]، وهذا التعريف يعدُّ عامًّا لا خاصًا فيما نحن فيه.

وأقول بعد ما ذكرت آنفًا من تعريفات الإيثار لغة واصطلاحًا: إنَّه لا فرق في المعنى ولا يوجد تباين بينهما، فهو لا يخرج _أعني الإيثار _ عن تفضيل الغير على النفس، كما أن هناك عَّدة ألفاظٍ تحمل في طياتها معانيَ متقاربة لكنَّ إيثار واحدٍ منها يكون الأرقى استعمالًا ودلالة وجمالًا من غيره وإن كان اللفظ الآخر مستقيمًا، إلَّا أنَّ المختار يكون أعلاها، فضلًا عن أنَّ هناك مصطلحاتٍ أخرى يمكن أن تؤدّي الغرض نفسه، ومن هذه: الاختيار والتفضيل والتقديم والعدول وغيرها.

أمَّا إيثار الألفاظ في الأسماء لدى المنوفي، فإنَّ للأسماء أهميةً كبيرةً في تركيب الجمل، فكما نعرف أنَّها تضيف للجملة معنًى جديدًا زيادة على معناها الأساس، فهي تتماز بشرفها ومكانتها من غيرها، وهي ميزة تضفي على التركيب الكلامي رونقًا وجمالًا ؛ وذلك من خلال الترتيب والاستعمال الجيد والاختيار البارع لها، وقد أجاد الإمام المنوفي _ رحمه الله _ في استعمال الأسماء وأبدع في إيثار هذه الاسماء ؛ وذلك لحسن سبكه ودقة إيثاره.

فقد استدلَّ لشرافة الاسم على الفعل والحرف بدليلين[4]:

أحداهما: استغناء الاسم عنهما في تشكيل الكلام لقبوله الإسناد بطرفيه، أي: لأنَّه قابل لأن يكون مسندًا ومسندًا إليه، نحو: (زيدٌ قائمٌ)، فتكوّن الكلام من اسمين من دون الحاجة إلى الفعل والحرف.

والآخر: احتياج الفعل والحرف إليه في تشكيل الكلام ؛ لعدم تشكليه من فعلين أَو حرفين أَو فعل وحرف.

1() ينظر: الجامع لأحكام القرآن: 257/9

2() الجامع لأحكام القرآن: 26/18.

3() التعريفات: 40.

4() ينظر: البهجة المرضية في شرح الألفية للإمام السيوطي ومعه تعليق مصطفي الدشتي وتوضيحات صادق شيرازي: 46/1.

فـ (الاسم سمة توضع على الشيء يُعرف بها)[1], وممَّا ذكره السيوطي _ رحمه الله_ أن الاسم ما دل على معنى في نفسه ولم يقترن بزمان[2] ؛ لذلك قدَّم الأسماء على الافعال والحروف بدليل أنَّها اشرف منهما ؛ لذا سأقسِّم البحث هذا إن شاء الله تعالى على هذين المطلبين.

المبحث الأول إيثار الألفاظ في الأسماء

المطلب الأول

إيثار الألفاظ في الأسماء (إيثار العموم)

أولًا: علة إيثار (الحمار) على مطلق أسماء الحيوانات: جاء في الحديث الذي رواه أَبو هريرة (رضي الله عنه) عن رسول (ﷺ) أنَّه قال: ((أَما يَخْشَى أَحَدُكُمْ – أَوْ: لا يَخْشَى أَحَدُكُمْ– إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ قَبْلَ الإِمَامِ، أَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ رَأْسَهُ رَأْسَ حِمَارٍ، أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ صُورَتَهُ صُورَةَ حِمَارٍ))[3] .

ذكر الإمام المنوفي علَّة إيثاره (ﷺ) الحمار قائلًا: (وهو حقيقة، وقيل: مجاز عن البلادة؛ لأن المسخ لا يجوز في هذه الأمة، فإن قلت: ما الحكمة من تخصيص الحمار من بين الحيوانات ؟ قلتُ: أمثال هذه الحكم لا يعلمها إلا الله تعالى، لكن يحتمل أن يقال: الحمار مشهور بالبَلادة، والفاعل لذلك كأنَّه في غاية البلادة ؛ حيث لم يعلم أن معنى الائتمام: المتابعة، ولا يتقدم التابع على المتبوع، فيجعل ظاهر على مقتضى عمله)[4].

ولربَّ سائلٍ يسأل لِمَ عبر (ﷺ) بهذه اللفظة دون غيرها أقول: إنَّه لو عقل أمره لعرف عظمة المعبود، فأوجب التعبد عليه الخشوع، فإذا لم يعرف كان كالبهيمة، فلم يأمن أن يمسخ بهيمة و هذا وعيد شديد؛ وذلك أنَّ المسخ عقوبة لا تشبه العقوبات، فضرب المثل به ليتقي هذا الصنيع ويحذر' فترقى بالوعيد، وارتفعت الشريعة بالتهديد بأن الذي يسبق الإمام في حركاته معرض لأن يجعل الله رأسه يوم القيامة رأس حمار، أو أن يجعل صورته وشكله وهيئته في شكل وهيئة حمار؛

1() الإنصاف في مسائل الخلاف: 1 /27 .

2() ينظر: همع الهوامع:25/1.

3() أخرجه البخاري في صحيحه: 172/1، برقم (53)

4() معونة القاري لصحيح البخاري: 515/2.

ليكون ذلك علمًا لـه يوم القيامـة، وعلامـة علـى الغبـاء والبلادة، التـي أصـابته فـي الدنيا فلم يستمع للنصح، وأعرض عن تعليمات الدين القويم[1].

والعلة في ذلك كما بينها شُرَّاح الحديث أنَّ الحمار من أبلد الحيوانات وأجهلها، وبه يضرب المثل فِي الجهل ؛ ولهذا مثل الله بِهِ عالم السوء الذي يحمل العلم ولا ينتفع بِهِ فِي قوله: (مَثَلُ الَّذِينَ حُمِّلُوا التَّوْرَاةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا)[2]، فكذلك المتعبد بالجهل يشبه الحمار، فإنَّ الحمار يحرك رأسه ويرفعه ويخفضه لغير معنى، فشبه من يرفع رأسه قَبْلَ إمامه بالحمار، وكذلك شبه من يتكلم وإمامه يخطب بالحمار يحمل أسفاراً ؛ لأنَّه لَمْ ينتفع بسماع الذكر، فصار كالحمار فِي المعنى[3].

وتخصيصه (ﷺ) الحمار يحتمل أن يرجع إلى أمرين[4]:

الأول: معنوي مجازًا، فإنَّ الحمار موصوف بالبلادة وكما يرجح هذا المجاز بأنَّ التحويل في الصورة الظاهرة لم يقع من كثرة رفع المأمومين قبل الإمام.

والآخر: يدلُ على كون فاعله متعرضًا لذلك بكون فعله صالحًا لأن يقع ذلك الوعيد، ولا يلزم من التعرض للشيء وقوع ذلك الشيء.

فالحديث فيه كمال شفقته صلى الله تعالى وسلم بأمته، وبيانه لهم الأحكام، وما يترتب عليها، ومدى توظيفه للألفاظ بشكل يجعل منها معجزة النظم والبلاغة، فيضفي إليها جماليةً ورونقاً جذاباً تتلهف إلى سماعه الآذان، وتشفى به القلوب المريضة، وتصفو به الأذهان، وترتاح له النفوس .

ثانيًا: علة إيثار (عظيم) على (مَلِك): جاء هذا الإيثار في حديث الإمام المنوفي عندما ذكر الكتاب الذي أرسله رسول الله (ﷺ) إلى هرقل قال فيه: « بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ الله وَرَسُولِهِ، إِلَى هِرَقْلَ عَظِيمِ الرُّومِ، سَلاَمٌ عَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى ... »[5]، إذ قال الإمام المنوفي: (((إِلَى هِرَقْلَ عَظِيمِ الرُّومِ): لم يقل: إلى ملك الروم ؛ لأنَّه معزول عن الملك بحكم دين الإسلام، ولم يقل: إلى هرقل فقط، ليكون فيه نوع من الملاطفة فقال: (عظيم الروم)، أي: الذي يعظمه الروم))[6] .

1() ينظر: أعلام الحديث: 476/1، والمنهل الحديث في شرح الحديث: 165/1.

2() سورة الجمعة: الآية 5.

3() ينظر: فتح الباري لابن رجب: 164/4.

4() ينظر: عمدة القاري: 224/5.

5() الحديث في صحيح البخاري: 9/1، برقم (7)

6() معونة القاري لصحيح البخاري: 91/1.

وقد علَّل شراح الحديث أن وصف الرسول (ﷺ) هرقل بعظيم الروم لمصلحة التأليف لقلبه وملاطفة له ودفعًا لما في قلبه ضغائن واستمالة لفؤاده، ولأنَّه (ﷺ) قد أُمر بتليين القول في دعوته، قال الله تعالى: (ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ) [1]، وكما لم يصفه بالإمرة ولا الملك، لكونه معزولاً بحكم الإسلام، حكماً ليس بملك، وإنما هو عظيم قومه[2] .

فالمتأمّل في وصف (ﷺ) لهرقل بالعظيم يلاحظ دقة اختياره (ﷺ) للفظة، فهو يعلم بحال المخاطب الذي كتب له فهو ملك الروم وهم أصحاب قوة ومنزلة أيَما قوة فهي عظمى لا يجاريها بالقوة إلا الفرس، فآثر (ﷺ) كلمة العظيم ؛ لمناسبته مقام المخاطب، وهذا من حكمته وبلاغته (ﷺ) وبراعته في اختيار الألفاظ التي تلائم دعوته إلى دين الحق، وهذا كله يعطي النَّص إعجازًا والسامع إعجابًا ؛ لما فيه من الجمال والإبداع يفوقان حدّ التعبير[3].

ثالثًا: علة إيثار (الشَّاب) على (الرَّجل و الشَّيخ): عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه)، عَنْ النَّبِيِّ (ﷺ) قَالَ: ((سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمْ الله فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لاَ ظِلَّ إِلاَ ظِلُّهُ, الْإِمَامُ الْعَادِلُ، وَشَابٌّ نَشَأَ فِي طاعة الله، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسَاجِدِ، وَرَجُلاَنِ تَحَابَّا فِي الله اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ، وَرَجُلٌ طَلَبَتْهُ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ، فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ الله رب العالمين, وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ أَخْفَى حَتَّى لاَ تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ الله خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ))[4]، قال الإمام المنوفي: ((شابٌ) لم يقل بدله: رجل ؛ لأن العبادة في الشباب أشد وأشق ؛ لكثرة الدواعي، وغلبة الشهوات، وقوة البواعث على متابعة الهوى)[5].

ولرُبَّ سائلٍ يسألُ لِمَ خّصَّ (ﷺ) الثاني من السبعة بالشباب، ولم يقل: رجل نشأ ؟ قلت: لأن العبادة في الشباب أشق وأشد لغلبة الشهوات وفي خلاء إذ لا يكون ثمة شائبة الرياء، وكما أنَّه (ﷺ) رفع من قيمة الشاب الصابر على الشهوات والذي تتهيأ له الظروف لارتكاب ما حرم الله فيصرف نفسه ابتغاء مرضاة الله تعالى[6].

ويرى الباحث أن الشباب سنّ العطاء والنفس فيهم ما زالت غضة طرية لم يثنها شيء وهو أكثر قابلية للتعلم، والقدرة على التغيير، على عكس من ذلك، الشيخ الكبير الذي تغلبه شهواته، وقلة

1() سورة النحل: ١٢٥

2() ينظر: الكواكب الدراري:61/1 .

3() ينظر: علل التعبير القرآني في مؤلفات السيوطي: 70.

4() رواه البخاري في صحيحه: 1/ 132، برقم (659).

5() معونة القاري لصحيح البخاري: 485/2.

6() ينظر: الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري: 23/ 198.

الحنكة والتجربة والتعقل الذي يكبح جماح الهوى، الذي يأمل بطول العمر وفرصة التوبة والرجوع إلى الله، فخطابه (ﷺ) للشاب هو خطاب تحفيز وتوجهيه وزرع للثقة فيهم .

نستنتج من وصف الرسول (ﷺ) لطور الأشد أنَّ دلالته هو تنبيه الإنسان على استغلال هذه الحقبة من عمره المليئة بالحيوية والنشاط والعمل من أجل تحقيق غايته من خلافة الأرض؛ لأنَّه يصل فيها إلى اكتمال خلقته، فتكتمل لديه قوة الجسد والعقل والتمييز والإرادة والعزيمة.

المطلب الثاني

إيثار الألفاظ في الأسماء (إيثار الخصوص)

أولًا: علة إيثار الاسم الموصول (مما) على (ممن): ذكر الإمام المنوفي هذه العلة في الحديث الذي رواه أنس (رضي الله عنه) عن النبي(ﷺ) أنَّه قال: ((ثلاث من كنَّ فيه وجد حلاوة الإيمان: أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، وأن يحب المرء لا يحبه إلا لله، وأن يكره أن يعود في الكفر كما يكره أن يقذف في النار))[1]، قال المنوفي: ((ممَّا سواهما) فيه الجمع بين اسم الله ورسوله في الضمير وذلك غير ممتنع، وإنما (ممَّا سواهما) ولم يقل ممن ؛ لأن ((ما)) أعم)[2].

وقف شُرَّاح الحديث على عِلَّة إيثاره (ﷺ) (ما) على (من)، بأن (ما) أعم بخلاف (من) فإنَّها للعقلاء فقط، كما أنَّ تعبيره بـ(ما) ليعم العاقل وغيره، فـ(ما) و(من) كما ذكرهما النحاة هما مفردان صالحان للمثنى والمجموع والمؤنث، فإن عني بهما أحد هذه الأشياء، فمراعاة اللفظ فيما يعبر به عنهما من الضمير والإشارة ونحوهما، أكثر وأغلب[3].

قال البيضاوي: إيثار ما يقتضي العقل رجحانه ويستدعي اختياره، وإن كان على خلاف هواه، ألا ترى أن المريض يعاف الدواء وينفر عنه طبعه، ولكنه يميل إليه باختياره ويهوى تناوله بمقتضى عقله لما يعلم أن صلاحه فيه، فالتأمل في النص النبوي يلاحظ أن تعبيره (ﷺ) شمل العموم بدليل تعبيره (ﷺ) بـ(ما)، فقد جمع بين معانٍ كثيرة من الترغيب والترهيب والإغراء والتحذير فجاء بـ(ما) لمناسبة السياق مع غلبة الترغيب والإغراء، وهو أسلوب في غاية البلاغة والفصاحة والإحكام والترابط والشمولية والدقة والوضوح[4].

1() رواه البخاري في صحيحه: 14/1, برقم (16) .

2() معونة القاري لصحيح البخاري: 137/1.

3() أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك: (1/ 161).

4() ينظر: تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة:40/1، ومنحة الباري بشرح صحيح البخاري:1/ 153

ثانيًا: إيثار الخطاب من المؤنث إلى المذكر (عليكن _ عليكم): عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ (ﷺ) دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا امْرَأَةٌ، قَالَ: ((((مَنْ هَذِهِ؟)) قَالَتْ فُلاَنَةُ -تَذْكُرُ مِنْ صَلاَتِهَا- قَالَ ((مَهْ، عَلَيْكُمْ بِمَا تُطِيقُونَ، فَوَ اللَّهِ لاَ يَمَلُّ اللَّهُ حَتَّى تَمَلُّوا))، وَكَانَ أَحَبَّ الدِّينِ إِلَيْهِ مَا دَامَ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ))[1]، قال المنوفي: (فإن قلتَ: الخطاب مع النساء فلِمَ عدل عن ((عليكن))؟ قلتُ: طلباً لتعميم الحكم لجميع الأمة، فغلب الذكور على الإناث في الذِكر)[2] .

ويبدو أن إيثاره (ﷺ) المذكر للعموم هو خفة اللفظ، وهذا ما أكَّده سيبويه بقوله:(اعلم أنَّ المذكر أخفّ عليهم من المؤنث ؛ لأن المذكر أوّل، وهو أشدّ تمكنًا، وإنما يخرج التأنيث من التذكير, ألا ترى أنَّ (الشيء) يقع على كل ما أخبر عنه، من قبل أن يُعلم أذكر هو أو أنثى، و(الشيء) ذكر، فالتنوين علامة للأمكن عندهم والأخف عليهم، وتركه علامة لما يستثقلون)[3].

ذكر شُرَّاح الحديث أنَّ النبي (ﷺ) آثر (عليكم) ؛ لأنَّها أبلغ من (عليكن) في هذا المقام، فإن قلتَ: الكلامُ مع النساء، فما وجهُ قوله: "عليكم"؟ قلتُ: الأصلُ في الأحكام الرجالُ، أجرى الكلام على ذلك القانون، ويدخل في الحكم النساءُ من باب الأولى ؛ لأنَّ المَلَلَ إليهن أسرع، وسرّ المسألة أن الغرضَ من الطاعة ملاحَظة كبرياء الله تعالى وجلاله، وإذا ملَّ الإنسان فات ذلك[4].

ويرى الباحث أن كثرة إيثار الرجال على النساء في الخطاب النبوي أحيانًا لفت انتباه بعض الصحابيات، اللاتي جئن إلى رسول الله مستفسرات، وفي إيثاره (ﷺ) بين المذكر والمؤنث في الحديث وجوه بلاغية كثيرة، وليس منها شيء يغمط المرأة، وإنما آثر لعلة بلاغية تناسب السياق، كما تناسب حال المذكورين وهذه خلاصة المسألة وصوابها ـ والله أعلم ـ ومن هنا يتبيّن أن للسياق أهميةً كبرى في اختيار الألفاظ المناسبة للمقام الذي يليق بها.

المبحث الثاني
إيثار الألفاظ في الأفعال

توطئة:

الإيثار في الألفاظ لم يكن مقتصراً على الأسماء وحدها، بل تعدّى ذلك إلى الأفعال وغيرها ؛ ولذلك فإنّ إيثار الأفعال قدّم على الحروف ؛ لشرفه عليه، ولكونه أحد ركني الإسناد دونه' فالفعل

1() رواه البخاري في صحيحه: 21/1، برقم (32).

2() معونة القاري لصحيح البخاري: 216/1.

3() الكتاب:22/1.

4() ينظر: كوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري:109/1.

كما قال النحاة: ما دلَّ على معنى وزمان, وذلك الزمان إما ماض وإما حاضر وإما مستقبل [1]، وقد جاء السياق النبوي بها جميعاً وآثر أحدها على الآخر.

وقد جاء الحديث النبوي الشريف بالإيثار بجميع أنواع الفعل، وقد استخرجْتُ مواضع تشهدُ وتُبينُ ذلك، وسأذكرُ بعضَ الأمثلة من الأحاديث النبوية تشهدُ على سُمُوِّ ورُقيّ وجمالية التعبير النبوي ؛ لتخِرَّ له جباهُ العالمين من الإنس والجانّ.

أولًا: علَّة إيثار الفعل المضارع على الماضي وبالعكس: ذكر الإمام المنوفي في أثناء كلامه عن الحديث الشريف الذي رواه أَبو هريرة (رضي الله عنه) أن النبي (ﷺ) قال: ((مَنْ يَقُمْ لَيْلَةَ القَدْرِ إِيمَانًا واحْتِسَابا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ))[2], إيثار فعل الشرط (يقم) بصيغة المضارع على لفظ الماضي بقوله: ((من يقم) فإن قلت: لِمَ قال: (من يقم) بلفظ المضارع، وقال فيما بعده: ((من قام رمضان))[3], و ((من صام رمضان))[4] بالماضي ؟ قلتُ: لأنَّ قيام رمضان وصيامه محقق الوقوع، فجاء بلفظ يدل عليه، بخلاف قيام ليلة فإنَّه غير متيقن ؛ فلهذا ذكره بلفظ المستقبل، فإن قلتَ: فما بال الجزاء لم يطابق الشرط في الاستقبال، مع أن المغفرة في زمن الاستقبال ؟ قلتُ: إشعارًا بأنَّه متيقن الوقوع محقق الثبوت، فضلًا من الله تعالى على عباده، فإن قلتَ: لفظ (مَنْ يَقُمْ لَيْلَةَ القَدْرِ): هل يقتضي قيام تمام الليلة أو يكفي أقل ما ينطبق عليه اسم القيام فيها ؟ قلتُ: يكفي الأقل، وعليه بعض الأئمة، حتى قيل بكفاية أداء فرض صلاة العشاء في دخوله تحت القيام لكن الظاهر منه عرفًا، أنه لا يقال: قام الليلة إلا إذا قام كلها أو أكثرها)[5].

1() ينظر: الأصول في النحو: 38/1، و البهجة المرضية في شرح الألفية للإمام السيوطي ومعه تعليق مصطفي الدشتي وتوضيحات صادق شيرازي: 46/1 .

2() رواه البخاري في صحيحه: كتاب الإيمان، باب قيام ليلة القدر من الإيمان، برقم (25): 19/1.

3() الحديث رواه البخاري في صحيحه: كتاب الإيمان، باب تطوع قيام رمضان من الإيمان، برقم (27) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) قَالَ: ((مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ))

4() أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الإيمان، بَاب صَوْمُ رَمَضَانَ احْتِسَابًا مِنْ الْإِيمَانِ، برقم (28) 19/1، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): ((مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ))

5() معونة القاري لصحيح البخاري:193/1.

لم يخرج المنوفي عمَّا ذهب إليه شُرَّاح الحديث في بيان علَّة إيثاره (ﷺ) الفعل المضارع على الماضي، فقالوا: وإنَّما عبَّر بالمضارع في الشرط في قيام ليلة القدر ؛ لدلالته على الحال والاستقبال، وبالماضي في قيام رمضان وصيامه في البابين اللاحقين ؛ لأنَّ قيام رمضان وصيامه محققا الوقوع فجاءا بلفظ يدل عليه بخلاف قيام ليلة القدر فإنَّه غير متيقن ؛ فلهذا ذكره بلفظ المستقبل، قال الكرماني: إنَّ قيام رمضان وصيامه محقق الوقوع فعبّر بلفظ يدل عليه بخلاف قيام ليلة القدر فإنَّه غير متيقن فلهذا ذكره بلفظ المستقبل[1] .

ورُبَّ سائلٍ يسأل الجزاء هنا لم يطابق الشرط في الاستقبال مع أنَّ المغفرة في زمن الاستقبال، قلتُ: إشعارا بأنَّه متيقن الوقوع متحقق الثبوت فضلًا من الله تعالى على عباده، وكما إن استعمال لفظ الماضي في الجزاء مع أن المغفرة في زمن الاستقبال إشارة إلى تحقق وقوعه [2]، كما في قوله Y: (أَتَى أَمْرُ اللَّهِ فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ)[3].

وذكر القرطبيّ أن (يقم) يعني به يطلب بقيامه ليلة القدر وحينئذ يلتئم مع قوله يوافقها؛ لأن معنى يوافقها يصادفها، ومن صلى فيها فقد صادفها، ويحتمل أن تكون الموافقة هنا عبارة عن قبول الصلاة فيها والدعاء أو يوافق الملائكة في دعائها أو ي وافقها حاضر القلب متأهلا لحصول الخير والثواب إذ ليس كل دعاء يسمع ولا كل عمل يقبل فإنه[4] (إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ) [5] .

كما أن في استعمال الشرط مضارعا والجزاء ماضيا خلافًا بين النحاة، فالأكثر منعه، وقليل أجازه، والصحيح أنَّه يجوز ؛ لأنَّه كلام أفصح الفصحاء، وكما جاء في القرآن الكريم قوله تعالى:(إِنْ نَشَأْ نُنَزِّلْ عَلَيْهِمْ مِنَ السَّمَاءِ آيَةً فَظَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ لَهَا خَاضِعِينَ) [6], فعطف على الجواب الذي هو (ننزل) (ظلت) وهو ماضي اللفظ، وهو تابع للجواب، وتابع الجواب جواب، وكذلك كثرة صدوره عن فحول الشعراء[7], يقول الشاعر[1]:

1() ينظر: الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري: 153/1

2() ينظر: الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري: 153/1، وعمدة القاري شرح صحيح البخاري:227/1، و إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري: 120/1.

3() سورة النحل: الآية 1.

4() ينظر: الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم: 10 / 24

5() سورة المائدة: الآية 27.

6() سورة الشعراء: الآية 4.

7() ينظر: شَوَاهِد التَّوضيح وَالتَّصحيح لمشكلات الجامع الصَّحيح: 67/1.

إن يسمعوا ربيبة طاروا بها فرحًا عني وما سمعوا من صالح دفنوا

والباحث يرى جواز ما ذهب إليه العلماء من وقوع الشرط مضارعًا والجواب ماضيًا لفظًا لا معنى، على وفق ما عرض من أدلة وأقوال العلماء.

والمتأمل بالحديث النبوي الشريف، يجد أن للدلالة الزمنية أثرًا فعَّالًا في بلوغ سُلم حقائق التعبير النبوي الشريف، فدلالة الماضي حينما تشوبها دلالة المضارع يتحقق فيها التفنن فضلًا عن الجمع بين الأزمنة، وصولًا إلى أهمية المخاطب وقصدية المتكلم.

ثانيًا: علة إيثار الفعل الماضي على المضارع وبالعكس: عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ (ﷺ) أَنَّ النَّبِيَّ (ﷺ) كَانَ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ بَدَأَ فَغَسَلَ يَدَيْهِ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ كَمَا يَتَوَضَّأُ لِلصَّلاَةِ، ثُمَّ يُدْخِلُ أَصَابِعَهُ فِي الْمَاءِ فَيُخَلِّلُ بِهَا أُصُولَ شَعَرِهِ، ثُمَّ يَصُبُّ عَلَى رَأْسِهِ ثَلاَثَ غُرَفٍ بِيَدَيْهِ، ثُمَّ يُفِيضُ الْمَاءَ عَلَى جِلْدِهِ كُلِّهِ[2] .

ذكر الأمام المنوفي في كتابه (معونة القاري) معلقًا على هذا الحديث الشريف قائلًا: ((كَانَ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ بَدَأَ فَغَسَلَ يَدَيْهِ) فإن قلت: لِمَ ذكر هذه الألفاظ بالماضي، والبواقي بالمضارع ؟ قلتُ: إن كان (إذا) شرطية فالماضي بمعنى المستقبل، فالكل مستقبل معنى، وأما الاختلاف في اللفظ فللإشعار بالفرق بما هو خارج من الغسل وما ليس كذلك، وإن كان ظرفية فما جاء ماضيًا فهو على اصله، وما عدل عن الأصل إلى المضارع فللإحضار صورته للسامعين)[3]. علق الكوراني في بيان هذه العلة بقوله: وأما الإتيان بلفظ الماضي في (بدأ وغسل) وبالمضارع، ففيه تفنن، وهو استحضار لتلك الحالة ولفظ (إذا) لمجرد الوقت، أو للشرط والتقدير: إذا أراد[4].

واكتفى شرَّاح بالوقوف قليلًا أمام هذه العلَّة في هذا الحديث الشريف، إذ قالوا: إنما أتى بالماضي، وبما بعده بالمضارع، وإن كانت كلها بمعنى المستقبل؛ إشعارا بالفرق بين ما هو خارج من أفعال الغسل، وما هو داخل فيها، هذا إذا جعلت (إذا) شرطية، وهو الظاهر، فإن جعلت ظرفية فما جاء ماضيا فعلى أصله، وأما قوله)ثم يدخل(بلفظ المضارع ؛ لإرادة استحضار صورة الحال للسامعين[5], فتعبيره (ﷺ) باستعمال أحد الفعلين الماضي والمضارع، بأن يأتي بالمضارع مكان

1() البيت لقعنب ابن أم صاحب الغطفاني، كان في أيام الوليد بن عبد الملك، ينظر: شرح شواهد المغني للسيوطي 965/2.

2() رواه البخاري في صحيحه: كتاب الغسل، باب الوضوء قبل الغسل، برقم (248): 72/1.

3() معونة القاري لصحيح البخاري:6/2.

4() ينظر: الكوثر الجاري 1/ 406.

5() ينظر: تحفة الباري: 562/1، و كوثَر المَعَاني الدَّرَارِي في كَشْفِ خَبَايا صَحِيحْ البُخَاري:349/5

الماضي ؛ لإحضار صورة الفعل أمام السامع، حتى لكأنه يشاهده ؛ وليس ذلك مما يثيره الفعل الماضي، لأن سامعه قد يكتفى بأن يتخيل فعلا قد مضى، وربما لا يستحضر صورته أو تكرره .

والجدير بالذكر أن هناك دلالةً زمنيةً اعقبت التفنن الجميل الذي جاء به الحديث النبوي الشريف، فالمتأمل في ألفاظ الحديث يجد أن أزمنة المضي والحاضر والاستقبال موجودةٌ، كل زمنٍ اعطى واقعية الحدث، وصولًا إلى واقعية المخاطب، سواءًا أكانت (إذا) شرطية أم ظرفية .

ثالثًا: علة إيثار الفعل الماضي (ذبحوا) على الماضي (اكلوا): عن أنس بن مالك، قال : قال رسول الله (ﷺ):) (أُمِرْتُ أنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حتَّى يقولوا لا إلَهَ إلَّا اللَّهُ، فَإِذَا قَالُوهَا، وصَلَّوْا صَلَاتَنَا، واسْتَقْبَلُوا قِبْلَتَنَا، وذَبَحُوا ذَبِيحَتَنَا، فقَدْ حَرُمَتْ عَلَيْنَا دِمَاؤُهُمْ وأَمْوَالُهُمْ، إلَّا بحَقِّهَا وحِسَابُهُمْ علَى اللَّهِ.))[1].

قال المنوفي: ((ذبحوا ذبيحتنا), فإن قلتَ: ما معناه ؛ إذ السياق يقتضى أن يُقال: أكلوا ذبيحتنا ؟ قلتُ: المراد ذبحوا المذبوح مثل مذبوحنا، والذبيحة فعيلة بمعنى المذبوح، فان قلتَ: الفعيل بمعنى مفعول يستوى فيه المذكر والمؤنث فلم لحقته التَّاء ؟ قلتُ: لغلبة الإسمية عليه والاضمحلال معنى الوصفية عنه، أو أن الاستواء فيه عند ذكر الموصوف معه، أما عند انفراده عن الموصوف فلا)[2].

علل شرَّاح الحديث أن تعبيره (ﷺ) بـ (ذبحوا) أي: ذبحوا المذبوح مثل مذبوحنا، فهو فعيل بمعنى المفعول لكنه استشكل دخول التاء فيه ؛ لأنَّه إذا كان بمعنى المفعول يستوي فيه المذكر والمؤنث فلا تدخله التاء، وأجيب بأنَّه لا زال عنه معنى الوصفية وغلبت عليه الاسمية دخلت التاء وإنما يستوي الأمران فيه عند ذكر الموصوف' وحكمه الاقتصار على ما ذكر من الأفعال أن من يقر بالتوحيد من أهل الكتاب، وإن ذبحوا، لكنهم لا يصلون ؛ لأن منهم من يذبح لغير الله، ومنهم لا يأكل ذبيحتنا[3].

ومما ذكره ابن سيده: أنَّهم يدخلون في (فعيل) الذي بمعنى مفعول الهاء على غير القصد إلى وقوع الفعل به ووقوعه فيه ومذهبهم في ذلك الإخبار عن الشيء المتخذ لذلك الفعل والذي يصلح له كقولهم ضحية للذكر والأنثى ويجوز أن يقال ذلك من قبل أن يضحى به وذبيحة فلان لما قد اتخذه للذبح[4].

1() أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصلاة، باب فضل استقبال القبلة، برقم (392)، 87/1.

2() معونة القاري لصحيح البخاري:220/2.

3() ينظر: عمدة القاري:127/4, و إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري: 411/1.

4() ينظر: المخصص: 105/5

فإيثاره (ﷺ) بـ (ذبحوا) على (اكلوا) ؛ لأن الذبيحة اسم لما أُعدَّ للذبح و لم تذبح بعد والدليل على ذلك التاء فيها، فقد أخرجته من الوصفية إلى الاسمية، فهي ليست كالمذبوح بل هي مختصة بما يصلح للذبح ويعد له من النعم[1].

رابعًا: علة إيثار فعل مضارع (يدفن) على المضارع (يغطي): عَن أبي هريرة أن النبي (ﷺ) قالَ: ((إذَا قَامَ أَحَدُكُمْ إلى الصَّلَاةِ، فلا يَبْصُقْ أَمَامَهُ، فإنَّما يُنَاجِي اللَّهَ ما دَامَ في مُصَلَّاهُ، ولَا عن يَمِينِهِ، فإنَّ عن يَمِينِهِ مَلَكًا، ولْيَبْصُقْ عن يَسَارِهِ، أوْ تَحْتَ قَدَمِهِ، فَيَدْفِنُهَا.))[2], قال المنوفي: (قال ابن أبي جمرة: لم يقل: يغطيها ؛ لأن التغطية يستمر الضرر بها ؛ إذ لا يأمن أن يجلس عليها فتؤذيه، وقال النووي: الدفن خاص بالأرض الترابية أو الرملية، وأما المبلط مثلًا فتزال منه بغير دفن.)[3].

علل شرَّاح الحديث أن إيثاره (ﷺ) بالفعل المضارع (يدفن) دون (يغطي) والسبب في ذلك أنّ (الدفن) يغيب البصقة بالتعميق في باطن أرض المسجد إذا كانت غير متنجسة بحيث يأمن الجالس عليها من الإيذاء[4].

قال القرطبي: لم يثبت لها حكم السيئة لمجرد إيقاعها في المسجد بل به وبتركها غير مدفونة[5].

والعلة في ذلك أن ما يخرج من الصدر، فهو نجس محمول, فلابد من دفنه في المسجد، وهذا على اختياره، لكن يظهر التفصيل فيما إذا كان طرفا من قيء، وكذا إذا خالط البزاق دم' وذكر القاضي عياض: إنما يكون خطيئة إن لم يدفنه فمن أراد دفنه فلا [6].

ورب سائل يسأل فإن كان مبلطًا ؟، نقول فدلكها عليه بشيء، فليس ذلك بدفن، بل زيادة في التقدير، لكن قال في الفتح: إذا لم يبق لها أثر البتة فلا مانع، وعليه يحمل حديث عبد الله بن الشخير ((ثم

1() ينظر: الكليات:188.

2() أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصلاة، باب دَفْنِ النُّخَامةِ في المسجدِ, برقم (416)، 1/ 91.

3() معونة القاري لصحيح البخاري:242/2.

4() ينظر: إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري: 1/ 422.

5() ينظر: فتح الباري: ١ / ٤٢٨

6() ينظر: إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري 1/ 421، و كوثَر المَعَاني الدَّرَارِي في كَشْفِ خَبَايا صَحِيحْ البُخَاري: 86/7.

دلكه بنعله))[1]، وهكذا نرى في هذا الإيثار صورةً فنيةً بديعةً، كما أنَّنا نرى فيه فضلَ (الدفن) على (التغطية)، ولا سيَّما أنَّه آثر التعبير به دون التغطية ؛ لأنَّه من باب أولى، وعلة الدفن ترشد إليه، هي تأذي المؤمن بها.

خامسًا: علة إيثار (يسمع) على (سمع): عن جابر بن عبدالله، أَنَّ رسول الله (ﷺ) قال: ((مَن قال حينَ يسمعُ النِّداءَ: اللَّهمَّ ربَّ هذه الدعوةِ التَّامةِ، و الصَّلاةِ القائمةِ آتِ محمَّدًا الوسيلةَ و الفَضيلةَ، و ابعثه مقامًا محمودًا الَّذي وعدته إلَّا حلَّت لهُ الشَّفاعةُ يومَ القيامةِ))[2], قال المنوفي: (فإن قلتَ: هذا دعاء مسنون بعد الفراغ من الأذان، فالسياق يقتضي ان يقدر (سمع) بلفظ الماضي ؟ قلتُ: هو بمعنى يفرغ من السماع، أو المراد من النداء إتمامه ؛ إذ المطلق محمول على الكامل، و (يَسْمَعُ): حال لا استقبال)[3].

جاء الحديث الشريف بصيغة المضارع بدلاً من الماضي، وهو اسلوب العرب في الاستعمال ؛ فإنَّهم يأتون بصيغة المضارع تعبيراً عن الماضي ؛ لاستحضار صورة الحدث، وكأنه يقع الآن، ومما ذكره ابن هشام أنَّهم يعبرون عن الماضي والآتي كما يعبرون عن الشيء الحاضر قصدًا لإحضاره في الذهن حتى كأنَّه مشاهد حالة الإخبار نحو قوله تعالى:(وَإِنَّ رَبَّكَ لَيَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) [4], فلام الابتداء للحال[5].

ومما ذكره شرَّاح الحديث أنَّه (ﷺ) لم يقيده بذلك إتباعا لإطلاق الحديث قلت: ليس في لفظ الحديث هذه اللفظة، وفي لفظ الحديث أيضا مقدر، وإلا يلزم أن يدعو وهو يسمع، وحالة السماع وقت الإجابة، والدعاء بعد تمام السماع، والمطلق محمول على الكامل، و(يسمع) هنا حال لا استقبال، بدليل حديث عبد الله بن عمرو بن العاص: ((إذا سمعتم المؤذن، فقولوا مثل ما يقول ثم صلوا علي، فإنَّه من صلى علي صلاة صلى الله عليه بها عشرا، ثم سلوا الله لي الوسيلة، فإنها منزلة في

1() عن يزيد بن عبد الله بن الشخير، عن أبيه، قال: ((صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، فرأيته تنخع فدلكها بنعله)) الحديث أورده مسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب النهي عن البصاق في المسجد في الصلاة وغيرها، برقم (554)،1/ 390.

2() أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأذان، باب الدعاء عند النداء، برقم (614)، 126/1.

3() معونة القاري لصحيح البخاري:447/2.

4() سورة النحل: الآية ١٢٤.

5() ينظر: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب: ص905.

الجنة))[1], وظاهره أنَّه يقول الذكر المذكور حال سماع الأذان، ولا يتقيد بفراغه، لكن يحتمل أن يكون المراد من النداء تمامه، إذ المطلق يحمل على الكامل[2].

ففي هذه الحديث الشريف نجد التحول عن الفعل الماضي (سمع) إلى الفعل المضارع (يسمع) ؛ لأنه يخبر عن حدث مضى، والتحول إلى الفعل المضارع (يسمع) في هذا السياق دل على الكثرة والتكرار، فكثرة مجيء النداء قوبل بكثرة الدعاء، وهذا النوع من التحول الدال على الكثرة والتكرار، كما أن التكرار يتخلله فترات انقطاع بين كل نداءٍ إلى الصلاة، وإن كانت متقاربة في الزمان، في حين إنَّ الاستمرار يقتضي الاتصال.

والذي يتأملُ الحديث النبوي الشريف أعلاه يجدُ أنَّ هناك تلازمًا معنويًا في جملة (يسمعُ النداء)، فالحالية الموجودة في الفعل المضارع مقرونة بالنداء، وهذا يوصلونا إلى أفضلية الذكر, وتوجد لمسة أخرى بين لفظي (يسمع) و (النداء)، فالفعل (يسمع) دلَّ على زمنٍ مشوبٍ بحدث، والنداء مصدر صريح دلَّ على الحدث، فحصلت توأمة معنوية بين الفعل والمصدر.

الخاتمة

الحمدُ لله رب العالمين، وأفضل الصلاة وأتمُّ التسليم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أمّا بعد. فبعد التوكل على الله تعالى أولًا، والأخذ بأسباب إنجاح الموضوع وخروجه بهذا الشكل ثانيًا، توصلت إلى نتائج مهمة، أوجزها بالآتي:

1. معالم التعبير النبوي لا يمكن حصرها ضمن مقالٍ أو بحث ما، فإنَّ اعجازه بعد كلام الله تعالى لا انتهاء له.
2. لم تكتفِ هذه الدراسة بعرض التعبير النبويّ ؛ بل كشفت الستار عن علة التعبير ومكامن حسنه وجماله.
3. ايثار الاسماء والأفعال مداره واسع، ولا سيَّما في سلَّم المعنى، فإنَّ تعدّد معاني اللفظة الواحدة توصلنا إلى أنَّ هناك علاقةً بين اللفظ والمعنى، فمن خلالهما يمكن فهم القصد من الكلام، ومن ترابطهما يكون الاتساع في المعاني.

1() أخرجه مسلم في صحيحه، باب القول مثل قول المؤذن لمن سمعه، ثم يصلِّي على النبيِّ صلى الله عليه وسلم ثمَّ يسأل له الوسيلة، برقم (384)،1/ 288.

2() ينظر: عمدة القاري: 5/ 122, و كوثَر المَعَاني الدَّرَارِي في كَشْفِ خَبَايا صَحِيحْ البُخَاري: 8/ 252.

4. إيثار الألفاظ ولا سيَّما في الأسماء والأفعال له أثرهما البالغ في إظهار اللمسات البيانية لدى المتلقي.
5. الاسم يدلُّ على الثبوت والفعل يدلُّ على التجدد، والسياق فيصلٌ بينهما في بيان الدلالة، فضلًا عن فهم القصدية.

المصادر والمراجع

- القرآن الكريم
- ❖ إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، أبو العبّاس أحمد بن محمد بن أبى بكر بن عبد الملك القسطلّاني (ت: 923هـ)، المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، ط7، 1323 هـ.
- ❖ الأصول في النحو، أبو بكر محمد بن السري بن سهل النحوي المعروف بابن السراج (ت: 316هـ)، تحقيق: عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة، بيروت، د ط، د. ت.
- ❖ أعلام الحديث في شرح صحيح البخاريّ، أبو سليمان حمد بن محمد الخطابي (ت: 388 هـ)، تحقيق: د. محمد بن سعد بن عبد الرحمن آل سعود، جامعة أم القرى (مركز البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي) ط1، 1409هـ - 1988م.
- ❖ الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين: البصريين والكوفيين المؤلف: عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله الأنصاري، أبو البركات، كمال الدين الأنباري (ت ٥٧٧هـ) الناشر: المكتبة العصرية، بيروت ، الطبعة: الأولى ١٤٢٤هـ- ٢٠٠٣م
- ❖ أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك المؤلف: عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله ابن يوسف، أبو محمد، جمال الدين، ابن هشام (المتوفى: 761هـ) المحقق: يوسف الشيخ محمد البقاعي الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع الطبعة. بيروت، د.ت
- ❖ البهجة المرضية، تأليف الإمام جلال الدين السيوطي (ت:911هـ), المصحح:محمد هادي الشمرخي الماريني، الناشر مكتبة سيدا ديار بكر _ تركيا،الطبعة الثانية، 2012م.
- ❖ تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة، القاضي ناصر الدين عبد الله بن عمر البيضاوي (ت 685هـ)، تحقيق: لجنة مختصة بإشراف نور الدين طالب، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت، د ط، 1433 هـ - 2012م.

- التعريفات، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (ت: 816هـ)، ضبطه وصحّحه: جماعة من العلماء، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1403،1هـ - 1983م .
- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري المؤلف: محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر الناشر: دار طوق النجاة، بيروت ، (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي) الطبعة: الأولى، 1422هـ
- الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي)، شمس الدين القرطبي, أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي (ت671هـ)، تحقيق: أحمد البردوني، وإبراهيم اطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط2، 1384هـ- 1964م
- ديوان الحطيئة برواية وشرح ابن السكيت (ت:246هـ), دراسة وتبويب: د. مفيد محمد قحيمة، دار الكتب العلمية، بيروت _ لبنان، الطبعة الأولى،1413هـ_1993م.
- شَوَاهِد التَّوضيح وَالتَّصحيح لمشكلات الجامع الصَّحيح، أبو عبد الله محمد بن عبد الله ابن مالك الطائي الجياني (ت: 672هـ)، تحقيق: الدكتور طَه مُحسِن، مكتبة ابن تيمية، بغداد ط1، 1405هـ.
- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري (ت: 393هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ط4، 1407 هـ - 1987 م.
- صحيح مسلم، أبو الحسن مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت: 261هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د ط، د ت.
- علل التعبير القرآني في مؤلفات السيوطي، أ.د. طه شداد حمد العبيدي، دار دجلة موزعون وناشرون، عمان – الاردن، ط1، 2016م.
- عمدة القاري شرح صحيح البخاري، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى الحنفى العينى (ت: 855هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د ط ، د ت.
- فتح الباري شرح صحيح البخاري، عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن الحنبلي (ت: 795هـ)، تحقيق: مجموعة محققين، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة النبوية، ط1، 1417 هـ - 1996 م.
- كتاب العين، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو الفراهيدي (ت: 170هـ)، تحقيق: د. مهدي المخزومي، ود. إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، بغداد, د ط، د ت.
- الكتاب، أبو بشر عمرو بن عثمان بن قنبر الحارثي بالولاء، المعروف بسيبويه (ت: 180هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط3، 1408 هـ - 1988 م.

- الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، أيّوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، أبو البقاء الحنفي (ت1094هـ)، تحقيق: عدنان درويش – محمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت، د. ط، د. ت.
- الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، محمد بن يوسف بن علي بن سعيد الكرماني (ت: 786هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت–لبنان، ط2، 1401هـ – 1981م.
- الكوثر الجاري الى رياض أحاديث البخاري، أحمد بن إسماعيل بن عثمان الكوراني الشافعي ثم الحنفي (ت: 893 هـ)، تحقيق: الشيخ أحمد عزو عناية، دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان، ط1، 1429 هـ – 2008 م.
- الكوكب الوهَّاج والرَّوض البَهَّاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج، محمد الأمين بن عبد الله العَلَوي الهَرَري، مراجعة: لجنة من العلماء برئاسة: أ. د.هاشم محمد علي مهدي، دار المنهاج – دار طوق النجاة، بيروت ، ط1، 1430 هـ – 2009 م.
- المخصص:لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي (المتوفى: 458هـ) المحقق: خليل إبراهم جفال الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت الطبعة: الأولى، 1417هـ 1996م
- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤلف: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: 261هـ) المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي الناشر: دار إحياء التراث العربي. 2001م
- معونة القاري لصحيح البخاري، تأليف: أبي الحسن علي بن محمد بن علي المنوفي المالكي (ت:939هـ), تحقيق ودراسة،أ.د سليمان بن عبدالله بن حمود ابا الخيل،دار العاصمة المملكة العربية السعودية, الرياض, الطبعة الأولى 1436هـ_2015م.
- مغني اللبيب عن كتب الأعاريب المؤلف: عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله ابن يوسف، أبو محمد، جمال الدين، ابن هشام (المتوفى: 761هـ) المحقق: د. مازن المبارك / محمد علي حمد الله الناشر: دار الفكر – دمشق الطبعة: السادسة، 1985.
- المفردات في غريب القرآن المؤلف: أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهانى (المتوفى: 502هـ) المحقق: صفوان عدنان الداودي الناشر: دار القلم، الدار الشامية – دمشق بيروت الطبعة: الأولى – 1412 هـ
- مقاييس اللغة، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي (ت: 395هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، سوريا، 1399هـ – 1979م.
- منحة الباري بشرح صحيح البخاري المسمى «تحفة الباري» المؤلف: زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي المصري الشافعي (المتوفى: 926 هـ)

اعتنى بتحقيقه والتعليق عليه: سليمان بن دريع العازمي الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض – المملكة العربية السعودية الطبعة: الأولى، 1426 هـ – 2005 م

❖ المنهل الحديث في شرح الحديث المؤلف: الأستاذ الدكتور موسى شاهين لاشين الناشر: دار المدار الإسلامي، بيروت ، الطبعة: الأولى، 2002 م

❖ همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت: 911هـ)، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، المكتبة التوفيقية، مصر، د ط، د ت.

References

● The Holly Quran.

● Al-Qastalani, A. M. (1905). *Irshad Al-Sari to explain Sahih Al-Bukhari* (7th ed.). Al-Ameria for publication. Egypt.

● Al-Saraj, M. S. (N.D). *Essentials of syntax*. Al-Resala publications. Beirut.

● Al-Khattabi, H. M. (1988). *Luminaries of Hadith in Sahayh Al-Bukhari* (1st ed.). Om Al-Qura University. Kingdom of Saudi Arabia.

● Al-Ansari, A. M. (2003). *The equity in matters of disagreement between grammarians: Basra's and the Kufis*. Al-Asria Library publication. Beirut.

●Ahmed, A. Y. (N.D). *The clearest methods to the millennium of Ibn Malik*. Al-Fikr for publishing and distribution. Beirut.

● Al-Suyuti, J. (2012). *Al-Bahja Al-Mardea* (2nd ed.). Seda Library. Diyarbakir. Turkey.

● Al-Baydawi, J. N. (2012). *Tuhfat Al-Abrar for explaining the spots of the Sunnah*. Ministry of Awqaf and Islamic Affairs. Kuwait.

● Al-Jarjani, A. M. (1983). *The definitions*. Al-Kutub Al-Ilmiya. Beirut.

● Al-Jafi, M. I. (2001). *Al-Jami' Al-Musnad Al-Sahih abbreviated from the affairs of the prophet (PBUH), his Sunnah and his days\ Sahih al-Bukhari* (1st ed.). Tauk Al-Najat press. Beirut.

● Al-Qurtubi, Sh. (1964). *The collector of the Holly Qur'an rules 'Al-Qurtubi Explanation'* (2nd ed.). Egyptian house for publication. Cairo.

● Qahima, M. M. (1993). *Diwan Al-Hutayah narrated and explained by Ibn Al-Sakit*. Al-Kutub Al-Alami press. Beirut. Lebanon.

● Al-Jiani, M. A. (1985). *Evidence for clarification and correction of the problems for Al-Jami Al-Sahih* (1st ed.). Ibn Taymiyyah Library. Baghdad.

● Al-Jawhari, I. H. (1987). *Al-Sihah is the upper of language and authenticity of Arabic* (4th ed.). Millions house press. Beirut.

● Al-Nisaburi, M. H. (N.D). *Sahih Muslim*. Ihya Al-Turath al-Arabi press. Beirut.

● Al-Obeidi, T. Sh. (2016). *The reasons for Qur'anic expression in the works of Al-Suyuti* (1st ed.). Dijla Distributors and Publishers. Amman. Jordan.

● Al-Ayni, M. A. (N.D). *Al-Qari pillar in the explanation of Sahih Al-Bukhari*. Arab Heritage Revival House. Beirut.

● Al-Hanbali, A. A. (1996). *Fatah Al-Bari for explaining Sahih Al-Bukhari* (1st ed.). Al-Ghuraba Archaeological Library, Al-Madenah Al-Monorah. Kingdom Saudi Arabia.

● Al-Farahidi, Kh. A. (N.D). *The Book of Al-Ayn*. Al-Hilal library and publication. Baghdad.

● Al-Harithi, A. O. (1988). *The book* (3rd ed.). Al-Khanji Library. Cairo.

● Al-Kafawi, A. M. (N.D). *Thesaurus of Linguistic Terms and Nuances*. Al-Risala foundation. Beirut.

● Al-Karmani, M. Y. (1981). *Al-Kawakeb Al-Darari in the explanation of Sahih Al-Bukhari*. Arab heritage revival press. Beirut. Lebanon.

● Al-Shafi'I, A. I. (2008). *Al-Kawthar Al-Jari to Riyadh Hadiths Al-Bukhari* (1st ed.). Ihya Al-Turath Al-Arabi press. Beirut. Lebanon.

● Al-Harari, M. A. (2009). *Al-Kawkab Al-Wahaj and Al-Rawd Al-Bahaj in the explanation of Sahih Muslim bin Al-Hajjaj* (1st ed.). Touq Al-Najat press. Beirut.

● Al-Mursi, A. I. (1996). *Al-Mokhasas* (1st ed.). Arab Heritage Revival press. Beirut.

● Al-Nisaburi, M. H. (2001). *The accurate predicator abbreviated from transferring fairness from the prophet* (PBUH). Arab heritage revival press. Beirut.

● Al-Maliki, A. M. (2015). *Maunat Al-Qari for Sahih Al-Bukhari* (1st ed.). Capital house. Riyadh. Kingdom of Saudi Arabia.

● Bin Yusuf, A. A. (1985). *Mughni Al-Labib on the books of Arabs* (6th ed.). Al-Fikr press. Damascus.

● Muhammad, H. (1992). *Exotic vocabulary in the Holly Qur'an* (1st ed.). Al-Qalam press. Damascus.

● Al-Razi, A. F. (1979). *Standards of language*. Al-Fikr press. Syria.

● Al-Ansari, Z. M. (2005). *The grant of Almighty in the explanation of Sahih Al-Bukhari 'Tuhfat Al-Bari'*. (1st ed.). Al-Rushd Library for Publishing and Distribution. Riyadh, Kingdom of Saudi Arabia.

● Lashin, M. Sh. (2002). *Al-Manhal Al-Hadith in explaining Al-Hadith* (1st ed.). Al-Madar Al-Islami press. Beirut.

● Al-Suyuti, J. A. (N.D). *Hemia Al-Hawame in explaining the collection of Al-Jauami*. Al-Tawfiqiyyah Library press. Egypt.